

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

118 - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة قال .

إن { يتلو ثم حديثا حدث ما أ كتاب في آيتان ولولا هريرة أبو أكثر يقولون الناس إن ٧ الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات - إلى قوله - الرحيم } . إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشعب بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون .

[6921 ، 2223 ، 1942] .

[ش (ولولا آيتان) أي تحذران من كتمان العلم . (يتلو) يقرأ الآيتين وتتمتهما } والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون . إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم } / البقرة 159 - 160 / . (الصفق) هو ضرب اليد على اليد والمراد التجارة وأطلق عليها لاعتيادهم فعله عند عقد البيع . (في أموالهم) مزارعهم . (بشعب بطنه) يقنع بما يسد جوعه . (يحضر) يشاهد من أحواله A]